

قرار رقم: 60 بتاريخ 21 ماي 2025

لرئيس مجلس جماعة باب برد بشأن إجراء مباراة لتوظيف

تقنيين من الدرجة الثالثة السلم 9

إن رئيس جماعة باب برد،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 دي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية .
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 دي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر بتاريخ 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية .
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر بتاريخ 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات الأمة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر بتاريخ 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين .
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 من ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب الدولة والهيئات التابعة لها .

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر بتاريخ 4 ربيع الغول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر بتاريخ 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات .
- و على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وعدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات الترابية .

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم جماعة باب برد يوم : 14 شتنبر 2025 على الساعة التاسعة صباحا مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بالمقر الذي سيعلن عنه عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة بالجماعة الترابية لباب برد برسم سنة 2025 حسب التخصيصات المبينة في الجدول أسفله:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 الموافق لـ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره وتتميم او إحدى الشهادات المعادلة لها المحدد قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	الهندسة المدنية (GENIE CIVIL)	01
		<u>المعلومات</u> تخصص : (التطوير المعلوماتي)	01

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين (02) حسب الجدول أعلاه ، وتخصص نسبة 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ، و 75 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين "الحاملين لبطاقة شخص معاق " مسلمة طبقا لإحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق لـ 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2025 ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحية أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على دبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب ولا يعتد بشهادة النجاح .

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية :

- 1- طلب خطي لاجتياز مباراة التوظيف
- 2- نسخة مطابقة لأصل الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتمد بشهادة النجاح ولن يقبل إي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

- 3- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- 4- السيرة الذاتية للمترشح (ة) تحمل صورة حديثة .
- 5- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح (ة) .
- 6- ترخيص كتابي من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف .
- 7- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (لن له إحدى هذه الصفات) .
- 8- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) .

المادة الرابعة : تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة باب برد مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : **مقر جماعة باب برد قيادة ودائرة باب برد اقليم شفشاون** وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من نشر هذا القرار إلى غاية : 29 غشت 2025 قبل الساعة الرابعة ونصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات ، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل .

بالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المشار إليها في المادة الأولى (وضعية إعاقة ، صفة مقاوم ، صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم) فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم والا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل .

وتشمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مواضيعهما ومددها ومعاملتهما وفق الجدول التالي :

الدرجة المتباري بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث ساعات (3)	04
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

وسيتم نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا إعلان النتائج النهائية على الموقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى البوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma كما سيتم نشره بمقر جماعة باب برد وتعميمها بكل وسائل المتاحة .

وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة

حرر بباب برد في 21 ماي 2025

رئيس المجلس

الرئيس
عبد الحفيظ الكوتي

